الكتاب الأوَّل

خُلاصَةُ

تَعظيمِ العِلمِ

تصنيفُ

صالح بن عبد الله بن حمد العُصيمي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ المُعَظَّمِ بِالتَّوْحِيدِ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ المَخْصُوصِ بِأَجَلِّ المَزِيدِ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أُولِي الفَضْلِ وَالرَّأْيِ السَّدِيدِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَـٰذِهِ مِنْ كِتَابِي «تَعْظِيمِ العِلْمِ» خُلَاصَةُ اللَّفْظِ، أُعِدَّتْ بِالْتِقَاطِهَا لِمَقْصَدِ الحِفْظِ، فَٱسْتُخْرِجَ مِنْهُ لِلْمَنْفَعَةِ المَذْكُورَةِ اللُّبَابُ، وَجُعِلَ فِيهِ الأُنْمُوذَجُ مِنْ كُلِّ بَابٍ؛ لِيَكُونَ فِي نُفُوسِ الطَّلَبَةِ شَمْسَ النَّهَارِ، وَيَتَرَشَّحُوا بَعْدَهُ إِلَى العَمَلِ وَالاْدِّكَارِ.

فَأَسْأَلُ اللهَ لِي وَلَهُمْ لُزُومَ مَعَاقِدِ التَّعْظِيمِ، وَالفَوْزَ بِجَوَامِعِ فَضْلِهِ العَظِيمِ.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَٰه إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ عَدَدَ مَنْ تَعَلَّمَ وَعَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ حَظَّ العَبْدِ مِنَ العِلْمِ مَوْقُوفٌ عَلَىٰ حَظِّ قَلْبِهِ مِنْ تَعْظِيمِهِ وَإِجْلَالِهِ، فَمَنِ ٱمْتَلأَ قَلْبُهُ بِتَعْظِيمِ العِلْمِ وَإِجْلَالِهِ؛ صَلُحَ أَنْ يَكُونَ مَحلاًّ لَهُ، وَبِقَدْرِ نُقْصَانِ هَيْبَةِ العِلْمِ فِي القَلْبِ؛ يَنْقُصُ حَظُّ العَبْدِ مِنْهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ مِنَ القُلُوبِ قَلْبٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ العِلْمِ.

فَمَنْ عَظَّمَ العِلْمَ لَاحَتْ أَنْوَارُهُ عَلَيْهِ، وَوَفَدَتْ رُسُلُ فُنُونِهِ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِهِمَّتِهِ غَايَةٌ إِلَّا تَلَقِّيهِ، وَلَا لِنَفْسِهِ لَذَّةٌ إِلَّا الفِكْرُ فِيهِ، وَكَأَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيَّ الحَافِظَ لَمَحَ هَٰذَا المَعْنَىٰ؛ فَخَتَمَ كِتَابَ العِلْمِ مِنْ سُنَنِهِ المُسَمَّاةِ بِـ«المُسْنَدِ الجَامِعِ» بِبَابٍ فِي إِعْظَامِ العِلْمِ.

وَأَعْوَنُ شَيْءٍ عَلَى الوُصُولُ إِلَىٰ إِعْظَامِ العِلْمِ وَإِجْلَالِهِ: مَعْرِفَةُ مَعَاقِدِ تَعْظِيمِهِ، وَهِيَ الأُصُولُ الجَامِعَةُ، المُحَقِّقَةُ لِعَظَمَةِ العِلْمِ فِي القَلْبِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا كَانَ مُعَظِّمًا لِلْعِلْمِ مُجِلًّا لَهُ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَلِنَفْسِهِ أَضَاعَ، وَلِهَوَاهُ أَطَاعَ، فَلَا يَلُومَنَّ - إِنْ فَتَرَ عَنْهُ - إِلَّا نَفْسَهُ، (يَدَاكَ أَوْكَتَا وَفُوكَ نَفَخَ)، **وَمَنْ لَا يُكْرِمُ العِلْمَ لَا يُكْرِمُهُ العِلْمُ.**

المَعْقِدُ الأَوَّلُ

تَطْهِيرُ وِعَاءِ العِلْمِ

وَهُوَ القَلْبُ؛ وَبِحَسَبِ طَهَارَةِ القَلْبِ يَدْخُلُهُ العِلْمُ، وَإِذَا ٱزْدَادَتْ طَهَارَتُهُ ٱزْدَادَتْ قَابِلِيَّتُهُ لِلْعِلْمِ.

فَمَنْ أَرَادَ حِيَازَةَ العِلْمِ فَلْيُزَيِّنْ بَاطِنَهُ، وَيُطَهِّرْ قَلْبَهُ مِنْ نَجَاسَتِهِ؛ **فَالعِلْمُ جَوْهَرٌ لَطِيفٌ، لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلْقَلْبِ النَّظِيفِ.**

وَطَهَارَةُ القَلْبِ تَرْجِعُ إِلَىٰ أَصْلَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: طَهَارَتُهُ مِنْ نَجَاسَةِ الشُّبُهَاتِ.

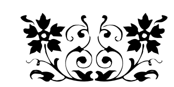
وَالآخَرُ: طَهَارَتُهُ مِنْ نَجَاسَةِ الشَّهَوَاتِ.

وَإِذَا كُنْتَ تَسْتَحِي مِنْ نَظَرِ مَخْلُوقٍ مِثْلِكَ إِلَىٰ وَسَخِ ثَوْبِكَ، فَٱسْتَحِ مِنْ نَظَرِ اللهِ إِلَىٰ قَلْبِكَ، وَفِيهِ إِحَنٌ وَبَلَايَا، وَذُنُوبٌ وَخَطَايَا.

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ**».

مَنْ طَهَّرَ قَلْبَهُ فِيهِ العِلْمُ حَلَّ، وَمَنْ لَمْ يَرْفَعْ مِنْهُ نَجَاسَتَهُ وَدَعَهُ العِلْمُ وَٱرْتَحَلَ.

قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «حَرَامٌ عَلَىٰ قَلْبٍ أَنْ يَدْخُلَهُ النُّورُ، وَفِيهِ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ اللهُ ﷻ».



المَعْقِدُ الثَّانِي

إِخْلَاصُ النِّيَّةِ فِيهِ

إِنَّ إِخْلَاصَ الأَعْمَالِ أَسَاسُ قَبُولِهَا، وَسُلَّمُ وُصُولِهَا؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ ٱمْرِئٍ مَا نَوَىٰ**».

وَمَا سَبَقَ مَنْ سَبَقَ، وَلَا وَصَلَ مَنْ وَصَلَ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ؛ إِلَّا بِالإِخْلَاصِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ المَرُّوذِيُّ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ - يَعْنِي أَحْمَدَ ٱبْنَ حَنْبَلٍ - وَذَكَرَ لَهُ الصِّدْقَ وَالإِخْلَاصَ؛ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «بِهَٰذَا ٱرْتَفَعَ القَوْمُ».

وَإِنَّمَا يَنَالُ المَرْءُ العِلْمَ عَلَىٰ قَدْرِ إِخْلَاصِهِ.

وَالإِخْلَاصُ فِي العِلْمِ يَقُومُ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ أُصُولٍ، بِهَا تَتَحَقَّقُ نِيَّةُ العِلْمِ لِلْمُتَعَلِّمِ إِذَا قَصَدَهَا:

الأَوَّلُ: رَفْعُ الجَهْلِ عَنْ نَفْسِهِ؛ بِتَعْرِيفِهَا مَا عَلَيْهَا مِنَ العُبُودِيَّاتِ، وَإِيقَافِهَا عَلَىٰ مَقَاصِدِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

الثَّانِي: رَفْعُ الجَهْلِ عَنِ الخَلْقِ؛ بِتَعْلِيمِهِمْ وَإِرْشَادِهِمْ لِمَا فِيهِ صَلَاحُ دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِمْ.

الثَّالِثُ: إِحْيَاءُ العِلْمِ، وَحِفْظُهُ مِنَ الضَّيَاعِ.

الرَّابِعُ: العَمَلُ بِالعِلْمِ.

وَلَقَدْ كَانَ السَّلَفُ ـ رَحِمَهُمُ اللهُ ـ يَخَافُونَ فَوَاتَ الإِخْلَاصِ فِي طَلَبِهِمُ العِلْمَ؛ فَيَتَوَرَّعُونَ عَنِ ٱدِّعَائِهِ، لَا أَنَّهُمْ لَمْ يُحَقِّقُوهُ فِي قُلُوبِهِمْ.

سُئِلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: هَلْ طَلَبْتَ العِلْمَ للهِ؟؛ فَقَالَ: «للهِ عَزِيزٌ!!، وَلَـٰكِنَّهُ شَيْءٌ حُبِّبَ إِلَيَّ فَطَلَبْتُهُ».

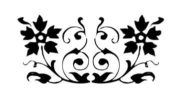
وَمَنْ ضَيَّعَ الإِخْلَاصَ فَاتَهُ عِلْمٌ كَثِيرٌ، وَخَيْرٌ وَفِيرٌ.

وَيَنْبَغِي لِقَاصِدِ السَّلَامَةِ أَنْ يَتَفَقَّدَ هَـٰذَا الأَصْلَ ـ وَهُوَ الإِخْلَاصُ ـ فِي أُمُورِهِ كُلِّهَا، دَقِيقِهَا وَجَلِيلِهَا، سِرِّهَا وَعَلَنِهَا.

وَيَحْمِلُ عَلَىٰ هَـٰذَا التَّفَقُّدِ شِدَّةُ مُعَالَجَةِ النِّيَّةِ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي؛ لِأَنَّهَا تَتَقَلَّبُ عَلَيَّ».

بَلْ قَالَ سُلَيْمَانُ الهَاشِمِيُّ: «رُبَّمَا أُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ وَلِي نِيَّةٌ، فَإِذَا أَتَيْتُ عَلَىٰ بَعْضِهِ تَغَيَّرَتْ نِيَّتِي، فَإِذَا الحَدِيثُ الوَاحِدُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ نِيَّاتٍ».



المَعْقِدُ الثَّالِثُ
جَمْعُ هِمَّةِ النَّفْسِ عَلَيْهِ

تُجْمَعُ الهِمَّةُ عَلَى المَطْلُوبِ بِتَفَقُّدِ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

أَوَّلُهَا: الحِرْصُ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُ، فَمَتَىٰ وُفِّقَ العَبْدُ إِلَىٰ مَا يَنْفَعُهُ حَرَصَ عَلَيْهِ.

وَثَانِيهَا: الاَسْتِعَانَةُ بِاللهِ ﷻ فِي تَحْصِيلِهِ.

وَثَالِثُهَا: عَدَمُ العَجْزِ عَنْ بُلُوغِ البُغْيَةِ مِنْهُ.

وَقَدْ جُمِعَتْ هَـٰذِهِ الأُمُورُ الثَّلَاثَةُ فِي الحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**ٱحْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَٱسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ**».

قَالَ الجُنَيْدُ: «مَا طَلَبَ أَحَدٌ شَيْئًا بِجِدٍّ وَصِدْقٍ إِلَّا نَالَهُ، فَإِنْ لَمْ يَنَلْهُ كُلَّهُ نَالَ بَعْضَهُ».

وَقَالَ ٱبْنُ القَيِّمِ فِي كِتَابِهِ «الفَوَائِدُ»:

«إِذَا طَلَعَ نَجْمُ الهِمَّةِ فِي ظَلَامِ لَيْلِ البَطَالَةِ، وَرَدِفَهُ قَمَرُ العَزِيمَةِ؛ أَشْرَقَتْ أَرْضُ القَلْبِ بِنُورِ رَبِّهَا».

وَإِنَّ مِمَّا يُعْلِي الهِمَّةَ وَيَسْمُو بِالنَّفْسِ: ٱعْتِبَارَ حَالِ مَنْ سَبَقَ، وَتَعَرُّفَ هِمَمِ القَوْمِ المَاضِينَ.

فَأَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ ٱبْنُ حَنْبَلٍ كَانَ ـ وَهُوَ فِي الصِّبَا ـ رُبَّمَا أَرَادَ الخُرُوجَ قَبْلَ الفَجْرِ إِلَىٰ حِلَقِ الشُّيُوخِ؛ فَتَأْخُذُ أُمُّهُ بِثِيَابِهِ وَتَقُولُ ـ رَحْمَةً بِهِ ـ: «حَتَىٰ يُؤَذِّنَ النَّاسُ أَوْ يُصْبِحُوا».

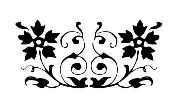
وَقَرَأَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ «صَحِيحَ البُخَارِيِّ» كُلَّهُ عَلَىٰ إِسْمَاعِيلَ الحِيرِيِّ فِي ثَلَاثَةِ مَجَالِسَ؛ ٱثْنَانِ مِنْهَا فِي لَيْلَتَيْنِ مِنْ وَقْتِ صَلَاةِ المَغْرِبِ إِلَىٰ صَلَاةِ الفَجْرِ، وَاليَوْمَ الثَّالِثَ مِنْ ضَحْوَةِ النَّهَارِ إِلَىٰ صَلَاةِ المَغْرِبِ، وَمِنَ المَغْرِبِ إِلَىٰ طُلُوعِ الفَجْرِ.

وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ ٱبْنُ التَّبَّانِ أَوَّلَ ٱبْتِدَائِهِ يَدْرُسُ اللَّيْلَ كُلَّهُ، فَكَانَتْ أُمُّهُ تَرْحَمُهُ وَتَنْهَاهُ عَنِ القِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ، فَكَانَ يَأْخُذُ المِصْبَاحَ وَيَجْعَلُهُ تَحْتَ الجَفْنَةِ ـ شَيْءٍ مِنَ الآنِيَةِ العَظِيمَةِ ـ وَيَتَظَاهَرُ بِالنَّوْمِ، فَإِذَا رَقَدَتْ أَخْرَجَ المِصْبَاحَ وَأَقْبَلَ عَلَى الدَّرْسِ.

فَكُنْ رَجُلًا رِجْلُهُ عَلَى الثَّرَىٰ ثَابِتَةٌ، وَهَامَةُ هِمَّتِهِ فَوْقَ الثُّرَيَّا سَامِقَةٌ، وَلَا تَكُنْ شَابَّ البَدَنِ أَشْيَبَ الهِمَّةِ؛ فَإِنَّ هِمَّةَ الصَّادِقِ لَا تَشِيبُ.

كَانَ أَبُو الوَفَاءِ ٱبْنُ عَقِيلٍ ـ أَحَدُ أَذْكِيَاءِ العَالَمِ مِنْ فُقَهَاءِ الحَنَابِلَةِ ـ يُنْشِدُ وَهُوَ فِي الثَّمَانِينَ:

مَا شَابَ عَزْمِي وَلَا حَزْمِي وَلَا خُلُقِي
وَلَا وَلَائِي وَلَا دِينِي وَلَا كَرَمِي
وَإِنَّمَا ٱعْتَاضَ شَعْرِي غَيْرَ صِبْغَتِهِ
وَالشَّيْبُ فِي الشَّعْرِ غَيْرُ الشَّيْبِ فِي الهِمَمِ



المَعْقِدُ الرَّابِعُ
صَرْفُ الهِمَّةِ فِيهِ إِلَىٰ عِلْمِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

إِنَّ كُلَّ عِلْمٍ نَافِعٍ مَرَدُّهُ إِلَىٰ كَلَامِ اللهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ، وَبَاقِي العُلُومِ: إِمَّا خَادِمٌ لَهُمَا؛ فَيُؤْخَذُ مِنْهُ مَا تَتَحَقَّقُ بِهِ الخِدْمَةُ، أَوْ أَجْنَبِيٌّ عَنْهُمَا؛ فَلَا يَضُرُّ الجَهْلُ بِهِ.

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ عِيَاضٍ اليَحْصُبِيِّ فِي كِتَابِهِ «الإِلْمَاعُ»:

العِلْمُ فِي أَصْلَيْنِ لَا يَعْدُوهُمَا
إِلَّا المُضِلُّ عَنِ الطَّرِيقِ اللَّاحِبِ
عِلْمُ الكِتَابِ وَعِلْمُ الآثَارِ الَّتِي
قَدْ أُسْنِدَتْ عَنْ تَابِعٍ عَنْ صَاحِبِ

وَقَدْ كَانَ هَٰذَا هُوَ عِلْمُ السَّلَفِ ـ عَلَيْهِمْ رَحْمَةُ اللهِ ـ، ثُمَّ كَثُرَ الكَلَامُ بَعْدَهُمْ فِيمَا لَا يَنْفَعُ، فَالعِلْمُ فِي السَّلَفِ أَكْثَرُ، وَالكَلَامُ فِيمَنْ بَعْدَهُمْ أَكْثَرُ.

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: قُلْتُ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: العِلْمُ اليَوْمَ أَكْثَرُ أَوْ فِيمَا تَقَدَّمَ؟؛ فَقَالَ: «الكَلَامُ اليَوْمَ أَكْثَرْ، وَالعِلْمُ فِيمَا تَقَدَّمَ أَكْثَرْ».

المَعْقِدُ الخَامِسُ

سُلُوكُ الجَادَّةِ المُوصِلَةِ إِلَيْهِ

لِكُلِّ مَطْلُوبٍ طَرِيقٌ يُوصِلُ إِلَيْهِ، فَمَنْ سَلَكَ جَادَّةَ مَطْلُوبِهِ أَوْقَفَتْهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ عَدَلَ عَنْهَا لَمْ يَظْفَرْ بِمَطْلُوبِهِ، وَإِنَّ لِلْعِلْمِ طَرِيقًا مَنْ أَخْطَأَهَا ضَلَّ وَلَمْ يَنَلِ المَقْصُودَ، وَرُبَمَا أَصَابَ فَائِدَةً قَلِيلَةً مَعَ تَعَبٍ كَثِيرٍ.

وَقَدْ ذَكَرَ هَٰذَا الطَّرِيقَ بِلَفْظٍ جَامِعٍ مَانِعٍ مُحَمَّدُ مُرْتَضَىٰ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّبِيدِيُّ ـ صَاحِبُ «تَاجِ العَرُوسِ» ـ؛ فِي مَنْظُومَةٍ لَهُ تُسَمَّىٰ «أَلْفِيَّةَ السَّنَدِ»، يَقُولُ فِيهَا:

فَمَا حَوَى الغَايَةَ فِي أَلْفِ سَنَهْ
شَخْصٌ فَخُذْ مِنْ كُلِّ فَنٍّ أَحْسَنَهْ

بِحِفْظِ مَتْنٍ جَامِعٍ لِلرَّاجِحِ
تَأْخُذُهُ عَلَىٰ مُفِيدٍ نَاصِحِ

فَطَرِيقُ العِلْمِ وَجَادَّتُهُ مَبْنِيَّةٌ عَلَىٰ أَمْرَيْنِ، مَنْ أَخَذَ بِهِمَا كَانَ مُعَظِّمًا لِلْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ يَطْلُبُهُ مِنْ حَيْثُ يُمْكِنُ الوُصُولُ إِلَيْهِ:

فَأَمَّا الأَمْرُ الأَوَّلُ: فَحِفْظُ مَتْنٍ جَامِعٍ لِلرَّاجِحِ، فَلَا بُدَّ مِنْ حِفْظٍ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَنَالُ العِلْمَ بِلَا حِفْظٍ فَإِنَّهُ يَطْلُبُ مُحَالًا.

وَالمَحْفُوظُ المُعَوَّلُ عَلَيْهِ هُوَ المَتْنُ الجَامِعُ لِلرَّاجِحِ؛ أَيِ المُعْتَمَدُ عِنْدَ أَهْلِ الفَنِّ.

وَأَمَّا الأَمْرُ الثَّانِي: فَأَخْذُهُ عَلَىٰ مُفِيدٍ نَاصِحٍ؛ فَتَفْزَعُ إِلَىٰ شَيْخٍ تَتَفَهَّمُ عَنْهُ مَعَانِيَهُ، يَتَّصِفُ بِهَٰذَيْنِ الوَصْفَيْنِ:

وَأَوَّلُهُمَا: الإِفَادَةُ، وَهِيَ الأَهْلِيَّةُ فِي العِلْمِ؛ فَيَكُونُ مِمَّنْ عُرِفَ بِطَلَبِ العِلْمِ وَتَلَقِّيهِ حَتَّىٰ أَدْرَكَ، فَصَارَتْ لَهُ مَلَكَةٌ قَوِيَّةٌ فِيهِ.

وَالأَصْلُ فِي هَٰذَا: مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تَسْمَعُونَ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ**».

وَالعِبْرَةُ بِعُمُومِ الخِطَابِ، لَا بِخُصُوصِ المُخَاطَبِ، فَلَا يَزَالُ مِنْ مَعَالِمِ العِلْمِ فِي هَٰذِهِ الأُمَّةِ أَنْ يَأْخُذَهُ الخَالِفُ عَنِ السَّالِفِ.

أَمَّا الوَصْفُ الثَّانِي فَهُوَ النَّصِيحَةُ، وَتَجْمَعُ مَعْنَيَيْنِ ٱثْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: صَلَاحِيَةُ الشَّيْخِ لِلِاقْتِدَاءِ بِهِ، وَالِاهْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ وَدَلِّهِ وَسَمْتِهِ.

وَالآخَرُ: مَعْرِفَتُهُ بِطَرَائِقِ التَّعْلِيمِ، بِحَيْثُ يُحْسِنُ تَعْلِيمَ المُتَعَلِّمِ، وَيَعْرِفُ مَا يَصْلُحُ لَهُ وَمَا يَضُرُّهُ، وَفْقَ التَّرْبِيَةِ العِلْمِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّاطِبِيُّ فِي «المُوَافَقَاتِ».

المَعْقِدُ السَّادِسُ
رِعَايَةُ فُنُونِهِ فِي الأَخْذِ، وَتَقْدِيمُ الأَهَمِّ فَالمُهِمِّ

قَالَ ٱبْنُ الجَوْزِيِّ في «صَيْدِ خَاطِرِهِ»:

«جَمْعُ العُلُومِ مَمْدُوحٌ».

مِـنْ كُـلِّ فَـنٍّ خُـذْ وَلَا تَـجْـهَـلْ بِـهِ

فَـالـحُـرُّ مُـطَّـلِـعٌ عَـلَـى الأَسْـرَارِ

وَيَقُولُ شَيْخُ شُيُوخِنَا مُحَمَّدُ ٱبْنُ مَانِعٍ في «إِرْشَادِ الطُّلَّابِ»:

«وَلَا يَنْبَغِي لِلْفَاضِلِ أَنْ يَتْرُكَ عِلْمًا مِنَ العُلُومِ النَّافِعَةِ، الَّتِي تُعِينُ عَلَىٰ فَهْمِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، إِذَا كَانَ يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِهِ قُوَّةً عَلَىٰ تَعَلُّمِهِ، وَلَا يَسُوغُ لَهُ أَنْ يَعِيبَ العِلْمَ الَّذِي يَجْهَلُهُ وَيُزْرِيَ بِعَالِمِهِ؛ فَإِنَّ هَٰذَا نَقْصٌ وَرَذِيلَةٌ، فَالعَاقِلُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِعِلْمٍ أَوْ يَسْكُتَ بِحِلْمٍ؛ وَإِلَّا دَخَلَ تَحْتَ قَوْلِ القَائِلِ:

أَتَــانِــي أَنَّ سَــهْــلًا ذَمَّ جَــهْــلًا
عُــلُــومًــا لَــيْــسَ يَــعْــرِفُــهُــنَّ سَــهْــلُ
عُــلُــومًــا لَــوْ قَــرَاهَــا مَــا قَــلَاهَــا
وَلَــٰكِــنَّ الــرِّضَــا بِــالــجَــهْــلِ سَــهْــلُ

ٱنْتَهَىٰ كَلَامُهُ.

وَإِنَّمَا تَنْفَعُ رِعَايَةُ فُنُونِ العِلْمِ بِٱعْتِمَادِ أَصْلَيْنِ:

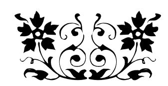
أَحَدُهُمَا: تَقْدِيمُ الأَهَمِّ فَالمُهِمِّ، مِمَّا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ المُتَعَلِّمُ فِي القِيَامِ بِوَظَائِفِ العُبُودِيَّةِ للهِ.

وَالآخَرُ: أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ فِي أَوَّلِ طَلَبِهِ تَحْصِيلَ مُخْتَصَرٍ فِي كُلِّ فَنٍّ، حَتَّىٰ إِذَا ٱسْتَكْمَلَ أَنْوَاعَ العُلُومِ النَّافِعَةِ؛ نَظَرَ إِلَىٰ مَا وَافَقَ طَبْعَهَ مِنْهَا، وَآنَسَ مِنْ نَفْسِهِ قُدْرَةً عَلَيْهِ؛ فَتَبَحَّرَ فِيهِ، سَوَاءٌ كَانَ فَنًّا وَاحِدًا أَمْ أَكْثَرْ.

وَمِنْ طَيَّارِ شِعْرِ الشَّنَاقِطَةِ قَوْلُ أَحَدِهِمْ:

وَإِنْ تُــرِدْ تَــحْــصِــيــلَ فَــنٍّ تَــمِّــمَــهْ
وَعَــنْ سِــوَاهُ قَــبْــلَ الٱنْــتِــهَــاءِ مَــهْ
وَفِــي تَــرَادُفِ الــعُــلُــومِ الــمَــنْــعُ جَــا
إِنْ تَــوْأَمَــانِ ٱسْــتَــبَــقَــا لَــنْ يَــخْــرُجَــا

وَمَنْ عَرَفَ مِنْ نَفْسِهِ قُدْرَةً عَلَى الجَمْعِ جَمَعَ، وَكَانَتْ حَالُهُ ٱسْتِثْنَاءً مِنَ العُمُومِ.



المَعْقِدُ السَّابِعُ
المُبَادَرَةُ إِلَىٰ تَحْصِيلِهِ، وَٱغْتِنَامِ سِنِّ الصِّبَا وَالشَّبَابِ

قَالَ أَحْمَدُ: «مَا شَبَّهْتُ الشَّبَابَ إِلَّا بِشَيْءٍ كَانَ فِي كُمِّي فَسَقَطَ».

وَالعِلْمُ فِي سِنِّ الشَّبَابِ أَسْرَعُ إِلَى النَّفْسِ، وَأَقْوَىٰ تَعَلُّقًا وَلُصُوقًا.

قَالَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ: «العِلْمُ فِي الصِّغَرِ كَالنَّقْشِ فِي الحَجَرِ».

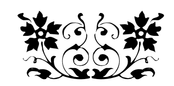
فَقُوَّةُ بَقَاءِ العِلْمِ فِي الصِّغَرِ؛ كَقُوَّةِ بَقَاءِ النَّقْشِ فِي الحَجَرِ، فَمَنِ ٱغْتَنَمَ شَبَابَهُ نَالَ إِرْبَهُ، وَحَمِدَ عِنْدَ مَشِيبِهِ سُرَاهُ.

أَلَا ٱغْتَنِمْ سِنَّ الشَّبَابِ يَا فَتَىٰ
عِنْدَ المَشِيبِ يَحْمَدُ القَوْمُ السُّرَىٰ

وَلَا يُتَوَهَّمُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الكَبِيرَ لَا يَتَعَلَّمُ؛ بَلْ هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَعَلَّمُوا كِبَارًا.

ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي كِتَابِ العِلْمِ مِنْ «صَحِيحِهِ».

وَإِنَّمَا يَعْسُرُ التَّعَلُّمُ فِي الكِبَرِ ـ كَمَا بَيَّنَهُ المَاوَرْدِيُّ فِي «أَدَبِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ» ـ؛ لِكَثْرَةِ الشَّوَاغِلِ، وَغَلَبَةِ القَوَاطِعِ، وَتَكَاثُرِ العَلَائِقِ، فَمَنْ قَدِرَ عَلَىٰ دَفْعِهَا عَنْ نَفْسِهِ أَدْرَكَ العِلْمَ.



المَعْقِدُ الثَّامِنْ
لُزُومُ التَّأَنِّي فِي طَلَبِهِ، وَتَرْكِ العَجَلَةِ

إِنَّ تَحْصِيلَ العِلْمِ لَا يَكُونُ جُمْلَةً وَاحِدَةً؛ إِذِ القَلْبُ يَضْعُفُ عَنْ ذَلِكَ؛ وَإِنَّ لِلْعِلْمِ فِيهِ ثِقَلًا كَثِقَلِ الحَجَرِ فِي يَدِ حَامِلِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝﴾ أَيِ القُرْآنَ، وَإِذَا كَانَ هَـٰذَا وَصْفُ القُرْآنِ المُيَسَّرِ ـ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾ ـ؛ فَمَا الظَّنُّ بِغَيْرِهِ مِنَ العُلُومِ؟!

وَقَدْ وَقَعَ تَنْزِيلُ القُرْآنِ رِعَايَةً لِهَـٰذَا الأَمْرِ مُنَجَّمًا مُفَرَّقًا؛ بِٱعْتِبَارِ الحَوَادِثِ وَالنَّوَازِلِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ۝﴾.

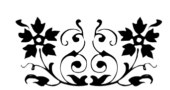
وَهَـٰذِهِ الآيَةُ حُجَّةٌ فِي لُزُومِ التَّأَنِّي فِي طَلَبِ العِلْمِ، وَالتَّدَرُّجِ فِيهِ، وَتَرْكِ العَجَلَةِ؛ كَمَا ذَكَرَهُ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ فِي «الفَقِيهِ وَالمُتَفَقِّهِ»، وَالرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ فِي مُقَدِّمَةِ «جَامِعِ التَّفْسِيرِ».

وَمِنْ شِعْرِ ٱبْنِ النَّحَّاسِ الحَلَبِيِّ قَوْلُهُ:

الـيَـوْمَ شَـيْءٌ وَغَـدًا مِـثْـلُـهُ
مِـنْ نُـخَـبِ الـعِـلْـمِ الَّـتِـي تُـلْـتَـقَـطْ
يُـحَـصِّـلُ الـمَـرْءُ بِـهَـا حِـكْـمَـةً
وَإِنَّـمَـا الـسَّـيْـلُ ٱجْـتِـمَـاعُ الـنُّـقَـطْ

وَمُقْتَضَىٰ لُزُومِ التَّأَنِّي وَالتَّدَرُّجِ: البَدَاءَةُ بِالمُتُونِ القِصَارِ المُصَنَّفَةِ فِي فُنُونِ العِلْمِ، حِفْظًا وَٱسْتِشْرَاحًا، وَالمَيْلُ عَنْ مُطَالَعَةِ المُطَوَّلَاتِ الَّتِي لَمْ يَرْتَفِعِ الطَّالِبُ بَعْدُ إِلَيْهَا.

وَمَنْ تَعَرَّضَ لِلنَّظَرِ فِي المُطَوَّلَاتِ فَقَدْ يَجْنِي عَلَىٰ دِينِهِ، **وَتَجَاوُزُ الاعْتِدَالِ فِي العِلْمِ رُبَّمَا أَدَّىٰ إِلَىٰ تَضْيِيعِهِ**، وَمِنْ بَدَائِعِ الحِكَمِ قَوْلُ عَبْدِ الكَرِيمِ الرِّفَاعِيِّ ـ أَحَدِ شُيُوخِ العِلْمِ بِدِمَشْقِ الشَّامِ فِي القَرْنِ المَاضِي ـ: «**طَعَامُ الكِبَارِ سُمُّ الصِّغَارِ**».



المَعْقِدُ التَّاسِعُ

الصَّبْرُ فِي العِلْمِ تَحَمُّلًا وَأَدَاءً

إِذْ كُلُّ جَلِيلٍ مِنَ الأُمُورِ لَا يُدْرَكُ إِلَّا بِالصَّبْرِ، وَأَعْظَمُ شَيْءٍ تَتَحَمَّلُ بِهِ النَّفْسُ طَلَبَ المَعَالِي: تَصْبِيرُهَا عَلَيْهِ؛ وَلِهَٰذَا كَانَ الصَّبْرُ وَالمُصَابَرَةُ مَأْمُورًا بِهِمَا لِتَحْصِيلِ أَصْلِ الإِيمَانِ تَارَةً، وَلِتَحْصِيلِ كَمَالِهِ تَارَةً أُخْرَىٰ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟﴾، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾.

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِ هَٰذِهِ الآيَةِ: «هِيَ مَجَالِسُ الفِقْهِ».

وَلَنْ يُحَصِّلَ أَحَدٌ العِلْمَ إِلَّا بِالصَّبْرِ.

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَيْضًا: «لَا يُسْتَطَاعُ العِلْمُ بِرَاحَةِ الجِسْمِ».

فَبِالصَّبْرِ يُخْرَجُ مِنْ مَعَرَّةِ الجَهْلِ، وَبِهِ تُدْرَكُ لَذَّةُ العِلْمِ.

وَصَبْرُ العِلْمِ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: صَبْرٌ فِي تَحَمُّلِهِ وَأَخْذِهِ؛ فَالحِفْظُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ، وَالفَهْمُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ، وَحُضُورُ مَجَالِسِ العِلْمِ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ، وَرِعَايَةُ حَقِّ الشَّيْخِ تَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: صَبْرٌ فِي أَدَائِهِ وَبَثِّهِ وَتَبْلِيغِهِ إِلَىٰ أَهْلِهِ؛ فَالجُلُوسُ لِلْمُتَعَلِّمِينَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ، وَإِفْهَامُهُمْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ، وَٱحْتِمَالُ زَلَّاتِهِمْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ.

وَفَوْقَ هَٰذَيْنِ النَّوْعَيْنِ مِنْ صَبْرِ العِلْمِ؛ الصَّبْرُ عَلَى الصَّبْرِ فِيهِمَا، وَالثَّبَاتُ عَلَيْهِمَا.

لِكُلٍّ إِلَىٰ شَأْوِ العُلَا وَثَبَاتُ
وَلَٰكِنْ عَزِيزٌ فِي الرِّجَالِ ثَبَاتُ



المَعْقِدُ العَاشِرُ

مُلازَمَةُ آدابِ العِلْمِ

قَالَ ٱبْنُ القَيِّمِ فِي كِتَابِهِ «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ»:

«أَدَبُ المَرْءِ عُنْوَانُ سَعَادَتِهِ وَفَلَاحِهِ، وَقِلَّةُ أَدَبِهِ عُنْوَانُ شَقَاوَتِهِ وَبَوَارِهِ، فَمَا ٱسْتُجْلِبَ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ بِمِثْلِ الأَدَبِ، وَلَا ٱسْتُجْلِبَ حِرْمَانُهُمَا بِمِثْلِ قِلَّةِ الأَدَبِ».

وَالمَرْءُ لَا يَسْمُو بِغَيْرِ الأَدَبِ
وَإِنْ يَكُنْ ذَا حَسَبٍ وَنَسَبِ

وَإِنَّمَا يَصْلُحُ لِلْعِلْمِ مَنْ تَأَدَّبَ بِآدَابِهِ فِي نَفْسِهِ وَدَرْسِهِ، وَمَعَ شَيْخِهِ وَقَرِينِهِ.

قَالَ يُوسُفُ بْنُ الحُسَيْنِ: «بِالأَدَبِ تَفْهَمُ العِلْمَ».

لِأَنَّ المُتَأَدِّبَ يُرَىٰ أَهْلًا لِلْعِلْمِ فَيُبْذَلُ لَهُ، وَقَلِيلَ الأَدَبِ يُعَزُّ العِلْمُ أَنْ يُضَيَّعَ عِنْدَهُ.

وَمِنْ هُنَا كَانَ السَّلَفُ ـ رَحِمَهُمُ اللهُ ـ يَعْتَنُونَ بِتَعَلُّمِ الأَدَبِ؛ كَمَا يَعْتَنُونَ بِتَعَلُّمِ العِلْمِ.

قَالَ ٱبْنُ سِيرِينَ: «كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ الهَدْيَ كَمَا يَتَعَلَّمُونَ العِلْمِ».

بَلْ إِنَّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُقَدِّمُونَ تَعَلُّمَهُ عَلَىٰ تَعَلُّم العِلْم.

قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لِفَتًى مِنْ قُرَيْشٍ: «يَا ٱبْنَ أَخِي؛ تَعَلَّمِ الأَدَبَ قَبْلَ أَنْ تَتَعَلَّمَ العِلْمَ».

وَكَانُوا يُظْهِرُونَ حَاجَتَهُمْ إِلَيْهِ.

قَالَ مَخْلَدُ بْنُ الحُسَيْنِ لِٱبْنِ المُبَارَكِ يَوْمًا: «نَحْنُ إِلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ الأَدَبِ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ العِلْم».

وَكَانُوا يُوصُونَ بِهِ، وَيُرْشِدُونَ إِلَيْهِ.

قَالَ مَالِكٌ: «كَانَتْ أُمِّي تُعَمِّمُنِي، وَتَقَولُ لِي: ٱذْهَبْ إِلَىٰ رَبِيعَةَ - تَعْنِي ٱبْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ فَقِيهَ أَهْلِ المَدِينَةِ فِي زَمَنِهِ - فَتَعَلَّمْ مِنْ أَدَبِهِ قَبْلَ عِلْمِهِ».

وَإِنَمَا حُرِمَ كَثِيرٌ مِنْ طَلَبَةِ العَصْرِ العِلْمَ بِتَضْيِيعِ الأَدَبِ.

أَشْرَفَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَلَىٰ أَصْحَابِ الحَدِيثِ، فَرَأَىٰ مِنْهُمْ شَيْئًا كَأَنَّهُ كَرِهَهُ، فَقَالَ: «مَا هَٰذَا؟!؛ أَنْتُمْ إِلَىٰ يَسِيرٍ مِنَ الأَدَبِ؛ أَحْوَجُ مِنْكُمْ إِلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ العِلْم».

فَمَاذَا يَقُولُ اللَّيْثُ لَوْ رَأَىٰ حَالَ كَثِيرٍ مِنْ طُلَّابِ العِلْمِ فِي هَٰذَا العَصْرِ؟!

المَعْقِدُ الحَادِيَ عَشَرَ
صِيَانَةُ العِلْمِ عَمَّا يَشِينُ، مِمَّا يُخَالِفُ المُرُوءَةَ وَيَخْرِمُهَا

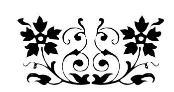
مَنْ لَمْ يَصُنِ العِلْمَ لَمْ يَصُنْهُ العِلْمُ ـ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ ـ، وَمَنْ أَخَلَّ بِالمُرُوءَةِ بِالوُقُوعِ فِيمَا يَشِينُ فَقَدِ ٱسْتَخَفَّ بِالعِلْمِ، فَلَمْ يُعَظِّمْهُ وَوَقَعَ فِي البَطَالَةِ؛ فَتُفْضِيَ بِهِ الحَالُ إِلَىٰ زَوَالِ ٱسْمِ العِلْمِ عَنْهُ.

قَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ: «لَا يَكُونُ البَطَّالُ مِنَ الحُكَمَاءِ».

وَجِمَاعُ المُرُوءَةِ ـ كَمَا قَالَهُ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ الجَدُّ فِي «المُحَرَّرِ»، وَتَبِعَهُ حَفِيدُهُ فِي بَعْضِ فَتَاوِيهِ ـ: «ٱسْتِعْمَالُ مَا يُجَمِّلُهُ وَيَزِينُهُ، وَتَجُنُّبُ مَا يُدَنِّسُهُ وَيَشِينُهُ».

قِيلَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: قَدِ ٱسْتَنْبَطْتَ مِنَ القُرْآنِ كُلَّ شَيْءٍ، فَأَيْنَ المُرُوءَةُ فِيهِ؟، فَقَالَ: «فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ۝﴾؛ فَفِيهِ المُرُوءَةُ، وَحُسْنُ الأَدَبِ، وَمَكَارِمُ الأَخْلَاقِ».

وَمِنْ أَلْزَمِ أَدَبِ النَّفْسِ لِلطَّالِبِ: تَحلِّيه بِالمُرُوءَةِ، وَمَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا، وَتَنَكُّبُهُ خَوَارِمَهَا الَّتِي تُخِلُّ بِهَا؛ كَحَلْقِ لِحْيَتِهِ، أَوْ كَثْرَةِ الاَلْتِفَاتِ فِي الطَّرِيقِ، أَوْ مَدِّ الرِّجْلَيْنِ فِي مَجْمَعِ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَلَا ضَرُورَةٍ دَاعِيَةٍ، أَوْ صُحْبَةِ الأَرَاذِلِ وَالفُسَّاقِ وَالمُجَّانِ وَالبَطَّالِينَ، أَوْ مُصَارَعَةِ الأَحْدَاثِ وَالصِّغَارِ.



المَعْقِدُ الثَّانِيَ عَشَرَ
ٱنْتِخَابُ الصُّحْبَةِ الصَّالِحَةِ لَهُ

ٱتِّخَاذُ الزَّمِيلِ ضَرُورَةٌ لَازِمَةٌ فِي نُفُوسِ الخَلْقِ، فَيَحْتَاجُ طَالِبُ العِلْمِ إِلَىٰ مُعَاشَرَةِ غَيْرِهِ مِنَ الطُّلَّابِ؛ لِتُعِينَهُ هَٰذِهِ المُعَاشَرَةُ عَلَىٰ تَحْصِيلِ العِلْمِ وَالاَجْتِهَادِ فِي طَلَبِهِ.

وَالزَّمَالَةُ فِي العِلْمِ - إِنْ سَلِمَتْ مِنَ الغَوَائِلِ - نَافِعَةٌ فِي الوُصُولِ إِلَى المَقْصُودِ.

وَلَا يَحْسُنُ بِقَاصِدِ العُلَا إِلَّا ٱنْتِخَابَ صُحْبَةٍ صَالِحَةٍ تُعِينُهُ؛ فَإِنَّ لِلْخَلِيلِ فِي خَلِيلِهِ أَثَرًا.

رَوَىٰ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الرَّجُلُ عَلَىٰ دِينِ خَلِيلِهِ؛ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ**».

قَالَ الرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ: «لَيْسَ إِعْدَاءُ الجَلِيسِ لِجَلِيسِهِ بِمَقَالِهِ وَفِعَالِهِ فَقَطْ؛ بَلْ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ».

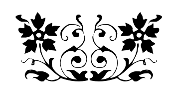
وَإِنَّمَا يُخْتَارُ لِلصُّحْبَةِ مَنْ يُعَاشِرُ لِلْفَضِيلَةِ لَا لِلْمَنْفَعَةِ وَلَا لِلَّذَّةِ؛ فَإِنَّ عَقْدَ المُعَاشَرَةِ يُبْرَمُ عَلَىٰ هَٰذِهِ المَطَالِبِ الثَّلَاثَةِ: الفَضِيلَةِ، وَالمَنْفَعَةِ، وَاللَّذَّةِ.

ذَكَرَهُ شَيْخُ شُيُوخِنَا مُحَمَّدُ الخَضِرِ بْنُ حُسَيْنٍ فِي «رَسَائِلِ الإِصْلَاحِ» .

فَٱنْتَخِبْ صَدِيقَ الفَضِيلَةِ زَمِيلًا ؛ فَإِنَّكَ تُعْرَفُ بِهِ.

وَقَالَ ٱبْنُ مَانِعٍ فِي «إِرْشَادِ الطُّلَّابِ» - وَهُوَ يُوصِي طَالِبَ العِلْمِ -:

«وَيَحْذَرُ كُلَّ الحَذَرِ مِنْ مُخَالَطَةِ السُّفَهَاءِ، وَأَهْلِ المُجُونِ وَالوَقَاحَةِ، وَسَيِّئِي السُّمْعَةِ، وَالأَغْبِيَاءِ، وَالبُلَدَاءِ؛ فَإِنَّ مُخَالَطَتَهُمْ سَبَبُ الحِرْمَانِ وَشَقَاوَةِ الإِنْسَانِ».



المَعْقِدُ الثَّالِثَ عَشَرَ
بَذْلُ الجُهْدِ فِي تَحَفُّظِ العِلْمِ، وَالمُذاكَرَةِ بِهِ، وَالسُّؤَالِ عَنْهُ

إِذْ تَلَقِّيهِ عَنِ الشُّيُوخِ لَا يَنْفَعُ بِلَا حِفْظٍ لَهُ، وَمُذَاكَرَةٍ بِهِ، وَسُؤَالٍ عَنْهُ؛ فَهَٰؤُلَاءِ تُحَقِّقُ فِي قَلْبِ طَالِبِ العِلْمِ تَعْظِيمَهُ؛ بِكَمَالِ الاَلْتِفَاتِ إِلَيْهِ وَالاَشْتِغَالِ بِهِ، فَالحِفْظُ خَلْوَةٌ بِالنَّفْسِ، وَالمُذَاكَرَةُ جُلُوسٌ إِلَى القَرِينِ، وَالسُّؤَالُ إِقْبَالٌ عَلَى العَالِمِ.

وَلَمْ يَزَلِ العُلَمَاءُ الأَعْلَامُ يَحُضُّونَ عَلَى الحِفْظِ وَيَأْمُرُونَ بِهِ.

سَمِعْتُ شَيْخَنَا ٱبْنَ عُثَيْمِينَ يَقُولُ: «حَفِظْنَا قَلِيلًا وَقَرَأْنَا كَثِيرًا؛ فَٱنْتَفَعْنَا بِمَا حَفِظْنَا أَكْثَرَ مِنِ ٱنْتِفَاعِنَا بِمَا قَرَأْنَا».

وَبِالمُذَاكَرَةِ تَدُومُ حَيَاةُ العِلْمِ فِي النَّفْسِ، وَيَقْوَىٰ تَعَلُّقُهُ بِهَا، وَالمُرَادُ بِالمُذَاكَرَةِ مُدَارَسَةُ الأَقْرَانِ.

وَقَدْ أُمِرْنَا بِتَعَاهُدِ القُرْآنِ الَّذِي هُوَ أَيْسَرُ العُلُوم.

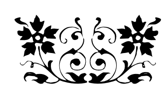
رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ؛ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»**.

قَالَ ٱبْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي كِتَابِهِ «التَّمْهِيدِ» عِنْدَ هَٰذَا الحَدِيثِ:

«وَإِذَا كَانَ القُرْآنُ المُيَسَّرُ لِلذِّكْرِ كَالإِبِلِ المُعَقَّلَةِ؛ مَنْ تعَاهَدَهَا أَمْسَكَهَا؛ فكَيْفَ بِسَائِرِ العُلُومِ؟!»

وَبِالسُّؤَالِ عَنِ العِلْمِ تُفْتَتَحُ خَزَائِنُهُ، فَحُسْنُ المَسْأَلَةِ نِصْفُ العِلْمِ، وَالسُّؤَالَاتُ المُصَنَّفَةُ ـ كَمَسَائِلِ أَحْمَدَ المَرْوِيَّةِ عَنْهُ ـ بُرْهَانٌ جَلِيٌّ عَلَىٰ عَظِيمِ مَنْفَعَةِ السُّؤَالِ.

وَهَٰذِهِ المَعَانِي الثَّلَاثَةِ لِلْعِلْمِ: بِمَنْزِلَةِ الغَرْسِ لِلشَّجَرِ وَسَقْيِهِ وَتَنْمِيَتِهِ بِمَا يَحْفَظُ قُوَّتَهُ وَيَدْفَعُ آفَتَهُ، فَالحِفْظُ غَرْسُ العِلْمِ، وَالمُذَاكَرَةُ سَقْيُهُ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ تَنْمِيَتُهُ.



المَعْقِدُ الرَّابِعَ عَشَرَ
إِكْرَامُ أَهْلِ العِلْمِ وَتَوْقِيرُهُمْ

إِنَّ فَضْلَ العُلَمَاءِ عَظِيمٌ، وَمَنْصِبَهُمْ مَنْصِبٌ جَلِيلٌ؛ لِأَنَّهُمْ آبَاءُ الرُّوحِ، فَالشَّيْخُ أَبٌ لِلرُّوحِ كَمَا أَنَّ الوَالِدَ أَبٌ لِلْجَسَدِ؛ فَالاْعْتِرَافُ بِفَضْلِ المُعَلِّمِينَ حَقٌّ وَاجِبٌ.

قَالَ شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ: «كُلُّ مَنْ سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا؛ فَأَنَا لَهُ عَبْدٌ».

وَٱسْتَنْبَطَ هَٰذَا المَعْنَىٰ مِنَ القُرْآنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الأُدْفُوِيُّ فَقَالَ: «إِذَا تَعَلَّمَ الإِنْسَانُ مِنَ العَالِمِ وَٱسْتَفَادَ مِنْهُ الفَوَائِدَ؛ فَهُوَ لَهُ عَبْدٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ﴾، وَهُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، وَلَمْ يَكُنْ مَمْلُوكًا لَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ مُتَلْمِذًا لَهُ، مُتَّبِعًا لَهُ، فَجَعَلَهُ اللهُ فَتَاهُ لِذَلِكَ».

وَقَدْ أَمَرَ الشَّرْعُ بِرِعَايَةِ حَقِّ العُلَمَاءِ؛ إِكْرَامًا لَهُمْ، وَتَوْقِيرًا، وَإِعْزَازًا.

فَرَوَىٰ أَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ**».

وَنَقَلَ ٱبْنُ حَزْمٍ الإِجْمَاعَ عَلَىٰ تَوْقِيرِ العُلَمَاءِ وَإِكْرَامِهِمْ.

فَمِنَ الأَدَبِ اللَّازِمِ لِلشَّيْخِ عَلَى المُتَعَلِّمِ ـ مِمَّا يَدْخُلُ تَحْتَ هَٰذَا الأَصْلِ ـ التَّوَاضُعُ لَهُ، وَالإِقْبَالُ عَلَيْهِ، وَعَدَمُ الاْلْتِفَاتِ عَنْهُ، وَمُرَاعَاةُ أَدَبِ الحَدِيثِ مَعَهُ، وَإِذَا حَدَّثَ عَنْهُ عَظَّمَهُ مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ، بَلْ يُنْزِلُهُ مَنْزِلَتَهُ؛ لِئَلَّا يَشِينَهُ مِنْ حَيْثُ أَرَادَ أَنْ يَمْدَحَهُ، وَلْيَشْكُرْ تَعْلِيمَهُ وَيَدْعُ لَهُ، وَلَا يُظْهِرِ الاْسْتِغْنَاءَ عَنْهُ، وَلَا يُؤْذِهِ بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، وَلْيَتَلَطَّفْ فِي تَنْبِيهِهِ عَلَىٰ خَطَئِهِ إِذَا وَقَعَتْ مِنْهُ زَلَّةٌ.

وَمِمَّا تُنَاسِبُ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ هُنَا ـ بِٱخْتِصَارٍ وَجِيزٍ ـ مَعْرِفَةُ الوَاجِبِ إِزَاءَ زَلَّةِ العَالِمِ، وَهُوَ سِتَّةُ أُمُورٍ:

الأَوَّلُ: التَّثَبُّتُ فِي صُدُورِ الزَّلَّةِ مِنْهُ.

وَالثَّانِي: التَّثَبُّتُ فِي كَوْنِهَا خَطَأً، وَهَٰذِهِ وَظِيفَةُ العُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، فَيُسْأَلُونَ عَنْهَا.

وَالثَّالِثُ: تَرْكُ ٱتِّبَاعِهِ فِيهَا.

وَالرَّابِعُ: ٱلْتِمَاسُ العُذْرِ لَهُ بِتَأْوِيلٍ سَائِغٍ.

وَالخَامِسُ: بَذْلُ النُّصْحِ لَهُ بِلُطْفٍ وَسِرٍّ؛ لَا بِعُنْفٍ وَتَشْهِيرٍ.

وَالسَّادِسُ: حِفْظُ جَنَابِهِ؛ فَلَا تُهْدَرُ كَرَامَتُهُ فِي قُلُوبِ المُسْلِمِينَ.

وَمِمَّا يُحَذَّرُ مِنْهُ مِمَّا يَتَّصِلُ بِتَوْقِيرِ العُلَمَاءِ؛ مَا صُورَتُهُ التَّوْقِيرُ وَمَآلُهُ الإِهَانَةُ وَالتَّحْقِيرُ؛ كَالاْزْدِحَامِ عَلَى العَالِمِ، وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِ، وَإِلْجَائِهِ إِلَىٰ أَعْسَرِ السُّبُلِ.



المَعْقِدُ الخَامِسَ عَشَرَ
رَدُّ مُشْكِلِهِ إِلَىٰ أَهْلِهِ

فَالمُعَظِّمُ لِلْعِلْمِ يُعَوِّلُ عَلَىٰ دَهَاقِنَتِهِ وَالجَهَابِذَةِ مِنْ أَهْلِهِ لِحَلِّ مُشْكِلَاتِهِ، وَلَا يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِمَا لَا تُطِيقُ؛ خَوْفًا مِنَ القَوْلِ عَلَى اللهِ بِلَا عِلْمٍ، وَالاْفْتِرَاءِ عَلَى الدِّينِ، فَهُوَ يَخَافُ سَخْطَةَ الرَّحْمَٰنِ قَبْلَ أَنْ يَخَافَ سَوْطَ السُّلْطَانِ؛ فَإِنَّ العُلَمَاءَ بِعِلْمٍ تَكَلَّمُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ سَكَتُوا؛ فَإِنْ تَكَلَّمُوا فِي مُشْكِلٍ فَتَكَلَّمْ بِكَلَامِهِمْ، وَإِنْ سَكَتُوا عَنْهُ فَلْيَسَعْكَ مَا وَسِعَهُمْ.

وَمِنْ أَشَقِّ المُشْكِلَاتِ الفِتَنُ الوَاقِعَةُ، وَالنَّوَازِلُ الحَادِثَةُ، الَّتِي تَتَكَاثَرُ مَعَ ٱمْتِدَادِ الزَّمَنِ.

وَالنَّاجُونَ مِنْ نَارِ الفِتَنِ، السَّالِمُونَ مِنْ وَهَجِ المِحَنِ، هُمْ مَنْ فَزِعَ إِلَى العُلَمَاءِ وَلَزِمَ قَوْلَهُمْ، وَإِنِ ٱشْتَبَهَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ قَوْلِهِمْ أَحْسَنَ الظَّنَّ بِهِمْ؛ فَطَرَحَ قَوْلَهُ وَأَخَذَ بِقَوْلِهِمْ، فَالتَّجْرِبَةُ وَالخِبْرَةُ هُمْ كَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا، وَإِذَا ٱخْتَلَفَتْ أَقْوَالُهُمْ لَزِمَ قَوْلَ جُمْهُورِهِمْ وَسَوَادِهِمْ؛ إِيثَارًا لِلسَّلَامَةِ؛ **فَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ.**

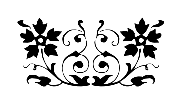
وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ٱبْنِ عَاصِمٍ فِي «مُرْتَقَى الوُصُولِ»:

وَوَاجِــبٌ فِــي مُــشْــكِــلَاتِ الــفَــهْــمِ
تَــحْــسِــيــنُــنَــا الــظَّــنَّ بِــأَهْــلِ الــعِــلْــمِ

وَمِنْ جُمْلَةِ المُشْكِلَاتِ رَدُّ زَلَّاتِ العُلَمَاءِ، وَالمَقَالَاتِ البَاطِلَةِ لِأَهْلِ البِدَعِ وَالمُخَالِفِينَ؛ فَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا العُلَمَاءُ الرَّاسِخُونَ.

بَيَّنَهُ الشَّاطِبِيُّ فِي «المُوَافَقَاتِ»، وَٱبْنُ رَجَبٍ فِي «جَامِعِ العُلُومِ وَالحِكَمِ».

فَالجَادَّةُ السَّالِمَةُ: عَرْضُهَا عَلَى العُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، وَالِٱسْتِمْسَاكُ بِقَوْلِهِمْ فِيهَا.



المَعْقِدُ السَّادِسَ عَشَرَ
تَوْقِيرُ مَجَالِسِ العِلْمِ، وَإِجْلَالُ أَوْعِيَتِهِ

فَمَجَالِسُ العُلَمَاءِ كَمَجَالِسِ الأَنْبِيَاءِ.

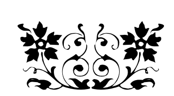
قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ مَجَالِسِ الأَنْبِيَاءِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ مَجَالِسِ العُلَمَاءِ، يَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ؛ أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُ فِي رَجُلٍ حَلَفَ عَلَى ٱمْرَأَتِهِ بِكَذَا وَكَذَا؟، فَيَقُولُ: طَلَقَتِ ٱمْرَأَتُهُ، وَيَجِيءُ آخَرُ فَيَقُولُ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ حَلَفَ عَلَى ٱمْرَأَتِهِ بِكَذَا وَكَذَا؟، فَيَقُولُ: لَيْسَ يَحْنَثُ بِهَٰذَا القَوْلِ، وَلَيْسَ هَٰذَا إِلَّا لِنَبِيٍّ أَوْ لِعَالِمٍ، فَٱعْرِفُوا لَهُمْ ذَلِكَ».

فَعَلَىٰ طَالِبِ العِلْمِ أَنْ يَعْرِفَ لِمَجَالِسِ العِلْمِ حَقَّهَا؛ فَيَجْلِسَ فِيهَا جِلْسَةَ الأَدَبِ، وَيُصْغِيَ إِلَى الشَّيْخِ نَاظِرًا إِلَيْهِ؛ فَلَا يَلْتَفِتُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَلَا يَضْطَرِبُ لِضَجَّةٍ يَسْمَعُهَا، وَلَا يَعْبَثُ بِيَدَيْهِ أَوْ رِجْلَيْهِ، وَلَا يَسْتَنِدُ بِحَضْرَةِ شَيْخِهِ، وَلَا يَتَّكِئُ عَلَىٰ يَدِهِ، وَلَا يُكْثِرُ التَّنَحْنُحَ وَالحَرَكَةَ، وَلَا يَتَكَلَّمُ مَعَ جَارِهِ، وَإِذَا عَطَسَ خَفَضَ صَوْتَهُ، وَإِذَا تَثَاءَبَ سَتَرَ فَمَهُ بَعْدَ رَدِّهِ جَهْدَهُ.

وَيَنْضَمُّ إِلَىٰ تَوْقِيرِ مَجَالِسِ العِلْمِ إِجْلَالُ أَوْعِيَتِهِ الَّتِي يُحْفَظُ فِيهَا، وَعِمَادُهَا الكُتُبُ، فَاللَّائِقُ بِطَالِبِ العِلْمِ: صَوْنُ كِتَابِهِ، وَحِفْظُهُ، وَإِجْلَالُهُ، وَالاْعْتِنَاءُ بِهِ، فَلَا يَجْعَلُهُ صُنْدُوقًا يَحْشُوهُ بِوَدَائِعِهِ، وَلَا يَجْعَلُهُ بُوقًا، وَإِذَا وَضَعَهُ وَضَعَهُ بِلُطْفٍ وَعِنَايَةٍ.

رَمَىٰ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ يَوْمًا بِكِتَابٍ كَانَ فِي يَدِهِ؛ فَرَآهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ ٱبْنُ حَنْبَلٍ فَغَضِبَ، وَقَالَ: «أَهٰكَذَا يُفْعَلُ بِكَلَامِ الأَبْرَارِ؟!».

وَلَا يَتَّكِئُ عَلَى الكِتَابِ، أَوْ يَضَعُهُ عِنْدَ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا كَانَ يَقْرَأُ فِيهِ عَلَىٰ شَيْخٍ رَفَعَهُ عَنِ الأَرْضِ، وَحَمَلَهُ بِيَدَيْهِ.



المَعْقِدُ السَّابِعَ عَشَرَ

الذَّبُّ عَنِ العِلْمِ، وَالذَّوْدُ عَنْ حِيَاضِهِ

إِنَّ لِلْعِلْمِ حُرْمَةً وَافِرَةً، تُوجِبُ الٱنْتِصَارَ لَهُ إِذَا تُعُرِّضَ لِجَنَابِهِ بِمَا لَا يَصْلُحُ.

وَقَدْ ظَهَرَ هَٰذَا الٱنْتِصَارُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ فِي مَظَاهِرَ؛ مِنْهَا: الرَّدُّ عَلَى المُخَالِفِ، فَمَنِ ٱسْتَبَانَتْ مُخَالَفَتُهُ لِلشَّرِيعَةِ رُدَّ عَلَيْهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ؛ حَمِيَّةً لِلدِّينِ، وَنَصِيحَةً لِلْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْهَا: هَجْرُ المُبْتَدِعِ؛ ذَكَرَهُ أَبُو يَعْلَى الفَرَّاءُ إِجْمَاعًا.

فَلَا يُؤْخَذُ العِلْمُ عَنْ أَهْلِ البِدَعِ؛ لَٰكِنْ إِذَا ٱضْطُرَّ إِلَيْهِ فَلَا بَأْسَ؛ كَمَا فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ لَدَى المُحَدِّثِينَ.

وَمِنْهَا: زَجْرُ المُتَعَلِّمِ إِذَا تَعَدَّىٰ فِي بَحْثِهِ، أَوْ ظَهَرَ مِنْهُ لَدَدٌ أَوْ سُوءُ أَدَبٍ.

وَإِنِ ٱحْتَاجَ المُعَلِّمُ إِلَىٰ إِخْرَاجِ المُتَعَلِّمِ مِنْ مَجْلِسِهِ؛ زَجْرًا لَهُ فَلْيَفْعَلْ؛ كَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ شُعْبَةُ مَعَ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ فِي دَرْسِهِ.

وَقَدْ يُزْجَرُ المُتَعَلِّمُ بِعَدَمِ الإِقْبَالِ عَلَيْهِ، وَتَرْكِ إِجَابَتِهِ، فَالسُّكُوتُ جَوَابٌ؛ قَالَهُ الأَعْمَشُ.

وَرَأَيْنَا هَٰذَا كَثِيرًا مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الشُّيُوخِ؛ مِنْهُمُ العَلَّامَةُ ٱبْنُ بَازٍ، فَرُبَّمَا سَأَلَهُ سَائِلٌ عَمَّا لَا يَنْفَعُهُ؛ فَتَرَكَ الشَّيْخُ إِجَابَتَهُ، وَأَمَرَ القَارِئَ أَنْ يُوَاصِلَ قِرَاءَتَهُ، أَوْ أَجَابَهُ بِخِلَافِ قَصْدِهِ.



المَعْقِدُ الثَّامِنَ عَشَرَ
التَّحَفُّظُ فِي مَسْأَلَةِ العَالِمِ

فِرَارًا مِنْ مَسَائِلِ الشَّغْبِ، وَحِفْظًا لِهَيْبَةِ العَالِمِ؛ فَإِنَّ مِنَ السُّؤَالِ مَا يُرَادُ بِهِ التَّشْغِيبُ وَإِيقَاظُ الفِتْنَةِ وَإِشَاعَةُ السُّوءِ، وَمَنْ آنَسَ مِنْهُ العُلَمَاءُ هَٰذِهِ المَسَائِلَ لَقِيَ مِنْهُمْ مَا لَا يُعْجِبُهُ؛ كَمَا مَرَّ مَعَكَ فِي زَجْرِ المُتَعَلِّمِ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّحَفُّظِ فِي مَسْأَلَةِ العَالِمِ، وَلَا يُفْلِحُ فِي تَحَفُّظِهِ فِيهَا إِلَّا مَنْ أَعْمَلَ أَرْبَعَةَ أُصُولٍ:

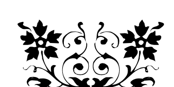
أَوَّلُهَا: الفِكْرُ فِي سُؤَالِهِ لِمَاذَا يَسْأَلُ؟، فَيَكُونُ قَصْدُهُ مِنَ السُّؤَالِ التَّفَقُّهُ وَالتَّعَلُّمُ؛ لَا التَّعَنُّتُ وَالتَّهَكُّمُ؛ فَإِنَّ مَنْ سَاءَ قَصْدُهُ فِي سُؤَالِهِ يُحْرَمُ بَرَكَةَ العِلْمِ، وَيُمْنَعُ مَنْفَعَتَهُ.

الأَصْلُ الثَّانِي: التَّفَطُّنُ إِلَىٰ مَا يَسْأَلُ عَنْهُ؛ فَلَا تَسْأَلْ عَمَّا لَا نَفْعَ فِيهِ؛ إِمَّا بِالنَّظَرِ إِلَىٰ حَالِكَ، أَوْ بِالنَّظَرِ إِلَى المَسْأَلَةِ نَفْسِهَا.

وَمِثْلُهُ السُّؤَالُ عَمَّا لَمْ يَقَعْ، أَوْ مَا لَا يُحَدَّثُ بِهِ كُلُّ أَحَدٍ؛ وَإِنَّمَا يُخَصُّ بِهِ قَوْمٌ دُونَ قَوْمٍ.

الأَصْلُ الثَّالِثُ: الانْتِبَاهُ إِلَىٰ صَلَاحِيَةِ حَالِ الشَّيْخِ لِلْإِجَابَةِ عَنْ سُؤَالِهِ، فَلَا يَسْأَلُهُ فِي حَالٍ تَمْنَعُهُ؛ كَكَوْنِهِ مَهْمُومًا، أَوْ مُتَفَكِّرًا، أَوْ مَاشِيًا فِي طَرِيقٍ، أَوْ رَاكِبًا سَيَّارَتَهُ؛ بَلْ يَتَحَيَّنُ طِيبَ نَفْسِهِ.

الأَصْلُ الرَّابِعُ: تَيَقُّظُ السَّائِلِ إِلَىٰ كَيْفِيَّةِ سُؤَالِهِ؛ بِإِخْرَاجِهِ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ مُتَأَدِّبَةٍ؛ فَيُقَدِّمُ الدُّعَاءَ لِلشَّيْخِ، وَيُبَجِّلُهُ فِي خِطَابِهِ، وَلَا تَكُونُ مُخَاطَبَتُهُ لَهُ كَمُخَاطَبَتِهِ أَهْلَ السُّوقِ وَأَخْلَاطَ العَوَامِّ.



المَعْقِدُ التَّاسِعَ عَشَرَ
شَغَفُ القَلْبِ بِالعِلْمِ، وَغَلَبَتُهُ عَلَيْهِ

فَصِدْقُ الطَّلَبِ لَهُ يُوجِبُ مَحَبَّتَهُ، وَتَعَلُّقَ القَلْبِ بِهِ، وَلَا يَنَالُ العَبْدُ دَرَجَةَ العِلْمِ حَتَّىٰ تَكُونَ لَذَّتُهُ الكُبْرَىٰ فِيهِ.

وَإِنَّمَا تُنَالُ لَذَّةُ العِلْمِ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ ـ ذَكَرَهَا أَبُو عَبْدِ اللهِ ٱبْنُ القَيِّمِ ـ:

أَحَدُهَا: بَذْلُ الوُسْعِ وَالجَهْدِ.

وَثَانِيهَا: صِدْقُ الطَّلَبِ.

وَثَالِثُهَا: صِحَّةُ النِّيَّةِ وَالإِخْلَاصُ.

وَلَا تَتِمُّ هَـٰذِهِ الأُمُورُ الثَّلَاثَةُ، إِلَّا مَعَ دَفْعِ كُلِّ مَا يُشْغِلُ عَنِ القَلْبِ.

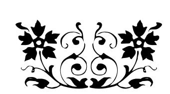
إِنَّ لَذَّةَ العِلْمِ فَوْقَ لَذَّةِ السُّلْطَانِ وَالحُكْمِ الَّتِي تَتَطَلَّعُ إِلَيْهَا نُفُوسٌ كَثِيرَةٌ، وَتُبْذَلُ لِأَجْلِهَا أَمْوَالٌ وَفِيرَةٌ، وَتُسْفَكُ دِمَاءٌ غَزِيرَةٌ.

وَلِهَـٰذَا كَانَتِ المُلُوكُ تَتُوقُ إِلَىٰ لَذَّةِ العِلْمِ، وَتُحِسُّ فَقْدَهَا، وَتَطْلُبُ تَحْصِيلَهَا.

قِيلَ لِأَبِي جَعْفَرٍ المَنْصُورِ ـ الخَلِيفَةِ العَبَّاسِيِّ المَشْهُورِ، الَّذِي كَانَتْ مَمَالِكُهُ تَمْلَأُ الشَّرْقَ وَالغَرْبَ ـ: هَلْ بَقِيَ مِنْ لَذَّاتِ الدُّنْيَا شَيْءٌ لَمْ تَنَلْهُ؟، فَقَالَ ـ وَهُوَ مُسْتَوٍ عَلَىٰ كُرْسِيِّهِ وَسَرِيرِ مُلْكِهِ ـ: «بَقِيَتْ خَصْلَةٌ: أَنْ أَقْعُدَ عَلَىٰ مِصْطَبَةٍ، وَحَوْلِي أَصْحَابُ الحَدِيثِ ـ أَيْ طُلَّابُ العِلْمِ ـ فَيَقُولُ المُسْتَمْلِي: مَنْ ذَكَرْتَ رَحِمَكَ اللهُ؟».

يَعْنِي فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ، وَيَسُوقُ الأَحَادِيثَ المُسْنَدَةَ.

وَمَتَىٰ عُمِرَ القَلْبُ بِلَذَّةِ العِلْمِ سَقَطَتْ لَذَّاتُ العَادَاتِ، وَذَهَلَتِ النَّفْسُ عَنْهَا؛ بَلْ تَسْتَحِيلُ الآلَامُ لَذَّةً بِهَٰذِهِ اللَّذَّةِ.



المَعْقِدُ العِشْرُونَ
حِفْظُ الوَقْتِ فِي العِلْمِ

قَالَ ٱبْنُ الجَوْزِيِّ فِي «صَيْدِ خَاطِرِهِ»:

«يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعْرِفَ شَرَفَ زَمَانِهِ، وَقَدْرَ وَقْتِهِ، فَلَا يُضَيِّعُ مِنْهُ لَحْظَةً فِي غَيْرِ قُرْبَةٍ، وَيُقَدِّمُ فِيهِ الأَفْضَلَ فَالأَفْضَلَ مِنَ القَوْلِ وَالعَمَلِ».

وَمِنْ هُنَا عَظُمَتْ رِعَايَةُ العُلَمَاءِ لِلْوَقْتِ، حَتَّىٰ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ البَاقِي البَزَّازُ: «مَا ضَيَّعْتُ سَاعَةً مِنْ عُمُرِي فِي لَهْوٍ أَوْ لَعِبٍ».

وَقَالَ أَبُو الوَفَاءِ ٱبْنُ عَقِيلٍ ـ الَّذِي صَنَّفَ كِتَابَ الفُنُونِ فِي ثَمَانِمِائَةِ مُجَلَّدٍ ـ: «إِنِّي لَا يَحِلُّ لِي أَنْ أُضَيِّعَ سَاعَةً مِنْ عُمُرِي».

وَبَلَغَتْ بِهِمُ الحَالُ أَنْ يُقْرَأَ عَلَيْهِمْ حَالَ الأَكْلِ؛ بَلْ كَانَ يُقْرَأُ عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي دَارِ الخَلَاءِ.

فَٱحْفَظْ أَيُّهَا الطَّالِبُ وَقْتَكَ؛ فَلَقَدْ أَبْلَغَ الوَزِيرُ الصَّالِحُ ٱبْنُ هُبَيْرَةَ فِي نُصْحِكَ بِقَوْلِهِ:

وَالوَقْتُ أَنْفَسُ مَا عُنِيتَ بِحِفْظِهِ
وَأَرَاهُ أَسْهَلَ مَا عَلَيْكَ يَضِيعُ

تَمَّتِ الخُلَاصَةُ

طبقاتُ السَّماعِ(١)

الطَّبقةُ الأُولَىٰ

سَمِعَ عَلَيَّ ____________ (٢) «خُلاصَة تعظِيم العِلم»، ______ (٣)، صَاحِبُنَا ____________ (٤)، فَتَمَّ لَهُ ذَلِكَ فِي ______ (٥)، بِالمِيعادِ المُثبَتِ في مَحَلِّهِ مِن نُسخَتِهِ.

وأَجزتُ له روايَتَهُ عنِّي؛ إجازةً خاصَّةً من مُعيَّنٍ لِمُعيَّنٍ في مُعيَّنٍ، والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ.

صَحِيحٌ ذَلِكَ
وَكَتَبَهُ صَالِحُ بنُ عَبدِ اللهِ بنِ حَمَدٍ العُصَيمِيُّ

يومَ/ليلةَ ______ ، ___ مِنْ شَهْرِ ______ سَنَةَ ___ ١٤

في ______ بِمَدِينَةِ ______

(١) علىٰ مصنِّف الكتاب في الطَّبقة الأُولىٰ، ثمَّ علىٰ أَصحابِهِ فَمَن بعدَهُم في البقيَّة.

(٢) يُثبت في هٰذا البياض القدر المسموع، هل هو جميع الكتاب أم بعضُه إلىٰ قدرٍ مُعيَّنٍ؟

(٣) يُثبت في هٰذا البياض ما يدلُّ على كيفيَّة التَّلقِّي؛ هل سُمِع الكتاب من لفظ الشَّيخ المُسْمِع، أم بقراءة مالك النُّسخة، أم بقراءة غيره؟، ويُعبَّر عن الأوَّل بـ: (من لفظي)، وعن الثَّاني بـ: (بقراءته)، وعن الثَّالث بـ: (بقراءة غيره).

(٤) يُثبت في هٰذا البياض اسم السَّامع.

(٥) يُثبت في هٰذا البياض عدد مجالس السَّماع، فيقال: في مجلسٍ واحدٍ، أو مجلسين، أو ثلاثةِ مجالسَ، وهكذا.

الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ

سَمِعَ عَلَيَّ ________ «خُلاصَة تعظِيمِ العِلمِ»،

________، صَاحِبُنَا ________،

فَتَمَّ لَهُ ذَلِكَ فِي ________، بِالمِيعادِ المُثبَتِ في مَحَلِّهِ مِن نُسخَتِهِ.

وأَجزتُ له روايَتَهُ عنِّي؛ إجازةً خاصَّةً من مُعيَّنٍ لِمُعيَّنٍ في مُعيَّنٍ، بحقِّ روايتي له ________[1]، عن صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الله ابْنِ حَمَدٍ العُصَيمِيِّ ـ غَفَرَ اللهُ لَهُ ورَحِمَه.

صَحِيحٌ ذَلِكَ

وَكَتَبَهُ ________

يومَ/ليلةَ ________، ________ مِنْ شَهْرِ ________ سَنَةَ ________ ١٤

في ________ بِمَدِينَةِ ________

(١) يُشير الشَّيخ المُسْمِع إلى ما يُبيِّن كيفيَّة روايته للكتاب عن شيخه: قراءةً، أم إجازةً، أم قراءةً بعضَه وإجازةً باقيَه له؛ بإحدى الكلمات التَّالية (قراءةً)، أو (إجازةً)، أو (قراءةً بعضَه، وإجازةً باقيَهُ لي)، ويتكرَّر هٰذا في حقِّ كلِّ مسمِعٍ في طبقةٍ تاليةٍ، فليُتنبَّه لهذا.

طَبَقَةٌ أُخْرَىٰ

سَمِعَ عَلَيَّ ________ «خُلاصَة تعظِيمِ العِلمِ»، ________، صَاحِبُنَا ________، فَتَمَّ لَهُ ذَلِكَ فِي ________، بِالمِيعادِ المُثبَتِ في مَحَلِّهِ مِن نُسخَتِهِ.

وأَجزتُ له روايَتَهُ عنِّي؛ إجازةً خاصَّةً من مُعيَّنٍ لِمُعيَّنٍ في مُعيَّنٍ، بحقِّ روايتي له ________ [1]، عن ________

____

____

____

____

____

____

صَحِيحٌ ذَلِكَ

وَكَتَبَهُ ________

يومَ/ليلةَ ________، ________ مِنْ شَهْرِ ________ سَنَةَ ________ ١٤

في ________ بِمَدِينَةِ ________

---

(١) يُشار فيه إلى ما يُبيِّن كيفيَّة روايته للكتاب: قراءةً، أم إجازةً، أم قراءةً بعضَه وإجازةً باقيَهُ له، وذلك بإحدى الكلمات التَّالية (قراءةً)، أو (إجازةً)، أو (قراءةً بعضَه، وإجازةً باقيَهُ لي).

* تنبيهٌ: جُعِل البياض في بقية مواضعه الآتية لتصلح هٰذه الورقة محلًّا لإثبات سماع طبقاتٍ عِدَّةٍ، تُثبتُ عبارتها وَفق المتقدِّم قبلها.